



## شروط وضوابط الترشيح لحضور الدورات التدريبية

- ١ - عدم تكرار الترشيح لنفس البرنامج التدريبي خلال الثلاث سنوات الأخيرة .
- ٢ - عدم الترشيح لأكثر من ثلاثة دورات .
- ٣ - إعتماد استماراة الترشيح من جهة العمل .
- ٤ - مراعاة ضوابط الترشيح المرفقة من مديرية التنظيم والإدارة من حيث الدرجة والوظيفة .
- ٥ - لا يعتد بالترشح إلا بقبول إدارة التدريب وإبلاغ جهة عمل السادة الزملاء رسمياً بقبول الترشيح لحضور الدورة .
- ٦ - مراعاة ضوابط إجتياز الدورات ويتم إبلاغ جهة العمل بأيام غياب المتدرب بعد إنتهاء البرنامج التدريبي لإتحاذ اللازم قانوناً بشأنها .
- ٧ - موافقتنا بأستمارات الترشيح خلال أسبوع من تاريخه .